

## تفسير الجلالين

وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ  
مِنْهَا <sup>ط</sup> وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ <sup>ط</sup> وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ  
بُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ  
نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ  
لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ <sup>ط</sup> وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ <sup>ج</sup> وَتَوْبُوا  
إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

«وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن» عما لا يحل لهن نظره «ويحفظن فروجهن» عما

لا يحل لهن فعله بها «ولا يبدين» يظهرن «زينتهن إلا ما ظهر منها» وهو الوجه والكفان

فيجوز نظره لأجنبي إن لم يخف فتنة في أحد وجهين، والثاني يحرم لأنه مظنة الفتنة،

ورجح حسما للباب «وليضربن بخمرهن على جيوبهن» أي يسترن الرؤوس والأعناق

والصدور بالمقانع «ولا يبدين زينتهن» الخفية، وهي ما عدا الوجه والكفين «إلا لبعولتهن»

جمع بعل: أي زوج «أو آبائهن أو أبناء بعولتهن أو بنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو

بني إخوانهن أو بني أخوانهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن» فيجوز لهم نظره إلا ما بين  
السرة والركبة فيحرم نظره لغير الأزواج وخرج بنسائهن الكافرات فلا يجوز للمسلمات  
الكشف لهنّ وشمل ما ملكت أيمانهنّ العبيد «أو التابعين» في فضول الطعام «غير» بالجر  
صفة والنصب استثناء «أولي الإربة» أصحاب الحاجة إلى النساء «من الرجال» بأن لم  
ينتشر ذكر كل «أو الطفل» بمعنى الأطفال «الذين لم يظهروا» يطلعوا «على عورات  
النساء» للجماع فيجوز أن يبدن لهم ما عدا ما بين السرة والركبة «ولا يضرين بأرجلهن  
ليعلم ما يخفين من زينتهن» من خلخال يتقعقع «وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون» مما  
وقع لكم من النظر الممنوع منه ومن غيره «لعلكم تفلحون» تنجون من ذلك لقبول التوبة  
منه وفي الآية تغليب الذكور على الإناث.